

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٤١ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على الاتفاق الإعلاني الموقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر ١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على الاتفاق الإعلاني الموقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في أول المحرم سنة ١٣٨٨ (٣ أبريل سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

## اتفاق إعلامي

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة

وحكومة جمهورية السودان

ورغبة من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان في تنمية العلاقات الودية والتعاون المتبادل المتحرر في مختلف المجالات الإعلامية .

فقد اتفق الطرفان على ما يأتي :

## (المادة الأولى)

يتبادل الطرفان أعضاء ووفودا في ميادين الاعلام سعيا لتبادل الخبرات والدراسات والتعرف على تطور النواحي الإعلامية في العولمة الأخرى .

## (المادة الثانية)

يسمح كل من الطرفين لمبعوثي الطرف الآخر من العاملين في مجالات الاعلام بالتدريب في أجهزة الاعلامية سواء أكان التدريب عمليا داخل أقسام هذه الأجهزة أم ضمن الدورات التي تتوافر في المعاهد التدريبية التابعة لهذه الأجهزة .

وفي حالة الموافقة ، فإن الحكومة اليونانية سوف تعتبر هذا الكتاب وكتاب سيادتكم بالرد عليه بمثابة اتفاق بين حكومتنا على هذا الموضوع .

أرجو أن تتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول عظيم تقديري "

أشرف بأن أؤكد لكم موافقة حكومتى على ما تقدم .

وأرجو أن تتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول عظيم تقديري ما

وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

حسين خالد حمدي

سعادة ليونيداس بابا أجوس

سفير اليونان

## وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢١٥ لسنة ١٩٦٧ الصادر في ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٧ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بتاريخ ١٧ و ٢٦ يوليو سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة مملكة اليونان بشأن مد العمل بالبروتوكول الإضافي رقم ٧ الموقود بينهما بتاريخ ٤ ١٩٦٥/١١/١٦

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل في ١٧ و ٢٦ يوليو سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة مملكة اليونان بشأن مد العمل بالبروتوكول الإضافي رقم ٧ الموقود بينهما بتاريخ ٤ ١٩٦٥/١١/١٦ ويعمل به اعتبارا من تاريخ أول يناير سنة ١٩٦٧

تحريرا في ٢٢ رمضان سنة ١٣٨٧ (٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧)

محمود رياض

( المادة الثالثة )

يشجع الطرفان تبادل الخبراء والاختصاصيين في مجالات وسائل الاعلام والتدريب عليها للافادة منهم في تدريب من يراد تدريبهم من العاملين في هذه المجالات أو المرشحين للعمل بها في البلد الآخر .

وتتحمل حكومة الطرف الموفد اليه الخبير بتكاليف السفر والإقامة .

( المادة الرابعة )

يشجع الطرفان تبادل المواد والبرامج الاذاعية بين إذاعة جمهورية السودان وإذاعة الجمهورية العربية المتحدة .

ويتبادل الطرفان إذاعة وعرض رسائل أسبوعية في الاذاعة والتلفزيون تعرض مظاهر النشاط الفني والأدبي والعلمي والاجتماعي والاقتصادي في كل من الجمهوريتين ، بحيث لا يقل ما تقدمه إذاعة كل من البلدين عن نصف ساعة كل أسبوع ، ويكون التبادل على أسطرة إذاعة وأفلام سينمائية ١٦ مم أو ٣٥ مم وذلك بقصد تعريف كل بلد بمظاهر الحياة والنشاط بالبلد الآخر .

ويكون تبادل المواد التلفزيونية ، لقاء أجر محدد على أساس سعر التكلفة .

( المادة الخامسة )

يعتبر كل طرف مسئولاً عن حق المؤلف ( الأداء العلى للواد التي يذيعها أو يعرضها ولو كانت من إنتاج الطرف الآخر .

( المادة السادسة )

يتبادل الطرفان الفرق الفنية والفنائية والمرحلية والاستعراضية الداخلة في نطاق هيئة الاذاعة والتلفزيون في بلد كل منهما وذلك بالفواع والشروط التي يتفق عليها الطرفان في كل حالة على حدة .

( المادة السابعة )

يشجع الطرفان تبادل الأفلام التسجيلية والإعلامية والسباحية وكذلك المطبوعات والنشرات والشرائح الملونة والصور التي تصور معالم وحضارة وتقدم البلد الآخر .

( المادة الثامنة )

يشجع الطرفان التعاون المباشر بين وكالات الأنباء وتقابلات الصحفيين في البلدين .

( المادة التاسعة )

يسرى هذا الاتفاق فور التوقيع عليه ويستمر العمل به لمدة عامين ، وتجدد تلقائياً إلا إذا أبدى أحد الطرفين كتابةً رغبته في إنهائه قبل انتهاء هذه المدة بثلاثة أشهر على الأقل .

واشهاداً على ذلك تحرر هذا الاتفاق من نسختين أصليتين باللغة العربية وتم التوقيع عليها في اليوم السابع عشر من شعبان سنة ١٣٨٧ هـ الموافق التاسع عشر من نوفمبر سنة ١٩٦٧

عن حكومة جمهورية السودان	عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة
عبد الماجد أبو حسيو وزير الإعلام والشئون الاجتماعية	محمد فائق وزير الارشاد القومي

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤٤١ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ٣ من أبريل ١٩٦٨ بالموافقة على الاتفاق الإعلامي المعتبر بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والوقع في القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧ ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الإعلامي المفقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧ ، ويعمل به اعتباراً من ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧

تحريراً في ٩ صفر سنة ١٣٨٨ هـ الموافق ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧

محمود رياض